



الجمهورية العربية السورية

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

محافظة حمص

الرقم: ٥/١٠/ص/١٦٠١

التاريخ: ٢٠٢٣/٨/١

السيد عضو المكتب التنفيذي لقطاع

المدن والتخطيط والبرامج ونقل املاك الدولة

بناءً على ما تقرر في اجتماع مجلس محافظة حمص بالجلسة الاولى الدورة العادية الرابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٣ وعلى موافقة اعضائه بالأكثرية على تأجيل التصويت على المعاملات التالية :

- ١- قرار مجلس مدينة حمص رقم /٢١/ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٣ المتضمن رفع تسعيرة كافة الوثائق الصادرة من المختار من /٢٠٠/ ل.س الى /١٠٠٠/
 - ٢- قرار مجلس بلدية خلفه رقم /٧/ تاريخ ٢٠٢٣/٣/١٠ المتضمن الموافقة على تحديد بدل خدمة في مجال عمل بلدية خلفه بسبلغ /٢٠٠٠/ ل.س كشف عقار - طلب تركيب عداد مياه..... الخ من خدمات .
 - ٣- قرار مجلس مدينة تدمر رقم /٣٩/ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢ المتضمن الموافقة على فرض بدل خدمة وقدره ٣٠٠ ل.س عن كل /١/ م او طن واحد عن المنتجات المستمرة من قبل المؤسسة العامة للجيولوجيا والثروة المعدنية في مدينة تدمر.
 - ٤- قرار مجلس مدينة القصر رقم /٣/ تاريخ ٢٠٢٣/٥/١٦ المتضمن الموافقة على تحديد بدل خدمة (كروكي عقار - طلبات داخل وخارج المخطط التنظيمي - طلبات صرف صحي - كسر زفت - استرجار مواد - ترحيل انقاض - رخص بناء - رخص إدارية) بمبلغ ٥٠٠٠ ل.س فقط لاغير .
 - ٥- قرار مجلس بلدية العزيزية رقم /٦/ تاريخ ٢٠٢٣/٣/١٥ المتضمن تحديد رسوم بدل خدمات في مجال عمل بلدية العزيزية وفق الاتي : ١- رسم كروكي /٥٠٠٠/ ل.س ٢- مخطط مساحي /١٠٠٠٠/ ل.س ٣- كشف حسي /١٠٠٠٠/ ل.س ٤- تركيب عداد كهربائي /٤٠٠٠/ ل.س ٥- تركيب عداد ماء /٤٠٠٠/ ل.س ٦- تحديد حدود مزارع وارااضي /٤٠٠٠/ ل.س .
 - ٦- قرار مجلس بلدة كفرنان رقم /١٤/ تاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥ المتضمن فرض بدل خدمة مقابل نفقات مرتبة من جراء تنفيذ خدمات على المستفيدين (١٠٠٠ ل.س عن تسجيل وتوثيق الطلبات المختلفة - ٢٠٠٠ ل.س عن الكشف الحسي على الواقع - ١٥٠٠ ل.س عن الشروحات والبيانات القانونية الممنوحة - ٥٠٠ ل.س عن الختم والمصادقة على الوثائق والبطاقات والأوراق المختلفة) .
 - ٧- قرار مجلس بلدة خربة التين نور رقم /٣/ تاريخ ٢٠٢٢/٥/١٩ المتضمن فرض بدل خدمة قدره /٥٠٠٠/ ل.س لقاء طلبات تقديمها للبلدة للمواطنين (كشف تحديد عقار - طلب تمديد مياه - طلب تمديد كهرباء - رسم مصدقة)
- والتوجيه الى الوحدات الإدارية اصدار قرارات لفرض بدل خدمات عن الاعمال التي تقدمها للمواطنين وفق احكام المادة /٣٨/ من القانون المالي رقم ٣٧ لعام ٢٠٢١ وذلك ليتم عرضها على مجلس المحافظة وتصديقها على ان يتم إعادة النظر في هذه القرارات كل سنة.

للاطلاع والتعميم على الوحدات الادارية للتقيد بمضمونه

رئيس مجلس محافظة حمص

فواز عبد الحميد الهاشمي

تعميم
السيد
العضو
المكتب
التنفيذي
للقطاع
المدن
والتخطيط
والبرامج
ونقل
املاك
الدولة

إلى : كافة الوحدات الإدارية بالمحافظة

للاطلاع والتقيد بمضمونه

الرقم : ٥/١٠/ص/١٦٠١

التاريخ: ٢٠٢٣/٨/٢٣

محافظة حمص

المهندس غير حبيب مخلوف

بالتفويض نائب رئيس المكتب التنفيذي

أ. عامر جميل عبود